

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٢١ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٨ / ٨ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / ٨ / ٢٠١٣ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) إلى فرع تنفيذ من الفئة الأولى لشركته بنكرز جروب لتداول الأوراق المالية الكائن فى ٤٣ شارع الخليفة المأمون - روكسى - مصر الجديدة .

والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

شكرا

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦